

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٨ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة

ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة ؛

وبناء على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الزراعة واستصلاح الأراضى ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة فى ٢٣/٤/٢٠٠٢ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصص للشركة المصرية للغازات الطبيعية قطعة الأرض البالغ مساحتها ٢٥٠٠ متر مربع

بناحية برج العرب بمحافظة الإسكندرية والموضحة حدودها ومعالمها بالمذكرة والرسم المرفقين ،

وذلك لإقامة محطة استقبال ونهاية لخط الغاز .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ شعبان سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ١٦ أكتوبر سنة ٢٠٠٢ م) .

حسنى مبارك